




اللائحة التنفيذية

للضوابط والإجراءات المتعلقة بالمقابل المالي للتراخيص والتصاريح والخدمات البيئية

لنظام البيئة الصادر بالمرسوم الملكي

رقم (م/١٦٥) بتاريخ ١٩/١١/١٤٤١ هـ







٤	المادة (١) – التعريفات
٥	المادة (٢) – نطاق عمل المركز المختص بشأن المقابل المالي
٥	المادة (٣) – المقابل المالي للتصاريح أو التراخيص أو الخدمات البيئية
٦	المادة (٤) – الم مقابل المالي للتصريح البيئي للتشغيل
٨	الملحق (١) – الحدود القصوى للمقابل المالي للتراخيص والتصاريح والخدمات البيئية

[Signature]

[Signature]





المادة (١) – التعريفات

يقصد بالألفاظ والعبارات الآتية - أيّنما وردت في هذه اللائحة - المعاني المبينة أمام كل منها ما لم يقتضي السياق غير ذلك:

النظام: نظام البيئة.

اللائحة: اللائحة التنفيذية للضوابط والإجراءات المتعلقة بالمقابل المالي للتراخيص والتصاريح والخدمات البيئية.

الوزارة: وزارة البيئة والمياه والزراعة.

الوزير: وزير البيئة والمياه والزراعة.

الصندوق: صندوق البيئة.

المركز المختص: المركز الوطني للرقابة على الالتزام البيئي أو المركز الوطني لتنمية الغطاء النباتي ومكافحة التصحر أو المركز الوطني لتنمية الحياة الفطرية.

التنظيم: تنظيم المركز المختص.

الشخص: أي شخص ذو صفة طبيعية أو اعتبارية عامة أو خاصة.

النشاط: أي مشروع أو منشأة صناعية أو تجارية أو خدمية أو أعمال أو غير ذلك من الأنشطة التي من المتوقع أن يكون له تأثيرات بيئية.

التصريح: وثيقة يمنحها المركز المختص للشخص قبل البدء بممارسة النشاط.

التصريح البيئي للتشغيل: وثيقة يمنحها المركز الوطني للرقابة على الالتزام البيئي للشخص قبل البدء بتشغيل أو ممارسة نشاط جديد، أو لاستئناف أو استمرار ممارسة أو تشغيل نشاط جاري.

الترخيص: وثيقة يمنحها المركز المختص للشخص لممارسة نشاط بيئي.

الخدمات البيئية: الخدمات التي يقدمها المركز المختص للأشخاص كمراجعة الدراسات المقدمة للمركز وغيرها.

المقابل المالي: مبلغ مالي يستوفيه المركز المختص من الشخص أو النشاط مقابل إصدار أو تجديد التراخيص أو التصاريح أو تقديم الخدمات البيئية.

معامل التأثير البيئي: معامل يحددها من قبل المركز الوطني للرقابة على الالتزام البيئي بناءً على





الأثر البيئي لأنواع الأنشطة كالتعدين والطاقة والصناعة وغيرها من الأنشطة المختلفة، ويستخدم المعامل في احتساب مقدار المقابل المالي للتصريح البيئي للتشغيل، وفقاً لأحكام اللائحة.

معامل الالتزام البيئي للنشاط: معامل يحدد من قبل المركز الوطني للرقابة على الالتزام البيئي لكل نشاط بحسب مستوى التزامه البيئي، ويستخدم المعامل في احتساب مقدار المقابل المالي للتصريح البيئي للتشغيل، وفقاً لأحكام اللائحة، ويهدف إلى تحفيز الممارسات الصديقة للبيئة.

وثيقة المقابل المالي: مستند يصدر من المركز المختص يحدد فيه كيفية حساب مقدار المقابل المالي لكل فئة من فئات الأنشطة ومقداره وآلية تحصيله وأي اشتراطات ذات الصلة، وفقاً لأحكام اللائحة.

المادة (٢) – نطاق عمل المركز المختص بشأن المقابل المالي

يتولى المركز المختص، كل حسب اختصاصه، القيام بالمهام الآتية المتعلقة بالم مقابل المالي:

- (١) تحديد معامل التأثير البيئي لجميع فئات أو أنواع الأنشطة.
- (٢) تحديد آلية تحصيل المقابل المالي.
- (٣) إصدار وثيقة المقابل المالي للتراخيص والتصاريح والخدمات البيئية وفق أحكام اللائحة.
- (٤) تحصيل المقابل المالي وإيداعه في الصندوق.
- (٥) تطبيق أحكام اللائحة.

المادة (٣) – المقابل المالي للتصاريح أو التراخيص أو الخدمات البيئية

(١) يحدد المركز المختص، وفق أحكام تنظيمه وبموجب وثيقة الم مقابل المالي، مقدار الم مقابل المالي للتصريح أو الترخيص أو الخدمة البيئية التي يقدمها، على الألا يتجاوز مقدار الم مقابل المالي الحدود القصوى المحددة في الملحق (١) من اللائحة.

(٢) تعد وكالة الوزارة للبيئة قوائم محدثة بالحدود القصوى المحددة في الملحق (١) من اللائحة وإضافة أنشطة جديدة عليها كل ثلاثة (٣) سنوات أو عندما تقتضي الحاجة، وتعتمد من الوزير.

٢٢ - ٥



فيفصل



المادة (٤) – المقابل المالي للتصریح البيئی للتشغيل

(١) يهدف المقابل المالي للتصریح البيئی للتشغيل إلى مساهمة الأنشطة في الحد من تكالفة

الأثر البيئي التراكمي الناتج عنها ويتم تحديده بناءً على اعتبارات متعددة تتضمن:

أ- حجم النشاط، وللمركز اعتماد، بموجب وثيقة المقابل المالي، المؤشرات المناسبة

للدلالة على حجم كل فئة نشاط كمقدار الإنتاج السنوي للنشاط أو الطاقة الإنتاجية

وغيرها من المؤشرات ذات العلاقة.

ب- الأثر البيئي لنوع النشاط.

ج- مستوى الالتزام البيئي للنشاط.

(٢) تعد وكالة الوزارة للبيئة قائمة يعتمدتها الوزير بالحدود القصوى لمعامل التأثير البيئي

للانشطة ذات العلاقة وتراجعها وتحديثها كل (٣) سنوات أو كلما دعت الحاجة، مع الأخذ

بالاعتبار أن يكون لمقدار المقابل المالي للتصریح البيئی للتشغيل أثر ضئيل على إجمالي

تكليف المنتج وعلى تكالفة المستهلك النهائي.

(٣) يحدد المركز الوطني للرقابة على الالتزام البيئي، وفق أحكام تنظيمه وبموجب وثيقة

المقابل المالي، مُعامل التأثير البيئي لجميع أنواع الأنشطة مع التقيد التالي:

أ- عدم تجاوز الحد الأقصى لمعامل التأثير البيئي المحدد من الوزارة وفق البند (٢) من

هذه المادة.

ب- أن يغطي جميع حلقات سلسلة الإنتاج للانشطة مع تلافي أي ازدواجية في احتساب

مقدار الم مقابل المالي.

ج- في الحالات التي يغطي بها المعامل في القائمة التي تصدرها الوزارة وفق البند (٢)

من هذه المادة أكثر من حلقة من سلسلة الإنتاج يحدد المركز المعامل لكل حلقة على الأ-

يتتجاوز إجمالي معامل حلقات السلسلة الحد الأقصى المحدد من الوزارة لسلسلة الإنتاج.

(٤) يحدد المركز الوطني للرقابة على الالتزام البيئي مُعامل الالتزام البيئي للنشاط على أن

يتراوح بين (٠,٨) للانشطة ذات الالتزام البيئي المرتفع و(١,٢) للانشطة ذات الالتزام

البيئي المنخفض.

نيصل





- (٥) يقوم المركز الوطني للرقابة على الالتزام البيئي باحتساب مقدار المقابل المالي للتتصريح البيئي للتشغيل المتوجب على الشخص بشكل سنوي باستخدام المعادلة التالية:

المقابل المالي السنوي للتتصريح البيئي للتشغيل =

(معامل التأثير البيئي لنوع النشاط × حجم النشاط × معامل الالتزام البيئي للنشاط)

- (٦) يقوم المركز الوطني للرقابة على الالتزام البيئي بتحصيل المقابل المالي السنوي للتتصريح البيئي للتشغيل في الربع الأول من كل سنة ميلادية، أو لأجزاء السنة، بما في ذلك التصاريح البيئية للتشغيل التي تكون مدة صلاحيتها من (٣) إلى (٦) سنوات.

- (٧) لا يتم تجديد التصريح البيئي للتشغيل قبل استيفاء كامل مبلغ المقابل المالي المتوجب على الشخص.

- (٨) يحق للوزارة والمركز الوطني للرقابة على الالتزام البيئي إعفاء أي نشاط من المقابل المالي للتشغيل بشكل جزئي أو كلي بعد موافقة الوزير.



الملحق (١) – المدود القصوى للمقابل المالي للتراخيص والتصاريح والخدمات البيئية

النوع (الشخص أو التصريح أو الخدمة البيئية المقدمة)	الجهة المختصة	اللائحة التنفيذية ذات العلاقة	الحد الأقصى للم مقابل المالي	الوحدة	ملاحظة
الدراسات والخطط البيئية					
١- مراجعة استثمار التصنيف البيئي للأنشطة	المركز الوطني للرقابة على الاستثمار البيئي	اللائحة التنفيذية للتصاريح البيئية لإنشاء وتشغيل الأنشطة	٥٠٠ (٥٠٠) ريال/استثمار	ريال/استثمار	
٢- مراجعة خطة الإداره البيئية لمشاريع الفئة الأولى المصنفة	المركز الوطني للرقابة على الاستثمار البيئي	اللائحة التنفيذية للتصاريح البيئية لإنشاء وتشغيل الأنشطة	١٠٠٠ (١٠٠٠) ريال/خططة	ريال/خططة	
٣- مراجعة دراسة تقييم الآثار البيئي لمشاريع الفئة الثانية	المركز الوطني للرقابة على الاستثمار البيئي	اللائحة التنفيذية للتصاريح البيئية لإنشاء وتشغيل الأنشطة	٠٠٠٠٠ (٠) ريال/دراسة	ريال/دراسة	
الدراسات والخطط البيئية					
٤- مراجعة دراسة تقديم الآثر البيئي لمشاريع الفئة الثالثة	المركز الوطني للرقابة على الاستثمار البيئي	اللائحة التنفيذية للتصاريح البيئية لإنشاء وتشغيل الأنشطة	٥٠ (٥٠) ريال/دراسة	ريال/دراسة	






اللاحظة	الوحدة	الحد الأقصى للم مقابل المالي	اللائحة التنفيذية ذات العلاقة	المختصة	الجهة المختصة	النوع (التخصيص أو التصریح او الخدمة) (البنية المقيدة)	م
<ul style="list-style-type: none"> ▪ تراوح تكفلة إنشائها الإجمالية بين (٥٠) وأقل من (١٠٠) مليون (٣٧٥,٥٠٠) للمشاريع التي تتراوح تكفلة إنشائها الإجمالية بين (١٠٠) وأقل من (٢٥٠) مليون (٢٧٥,٠٠٠) للمشاريع التي تتتجاوز تكفلة إنشائها الإجمالية (٢٥٠) مليون 							
<ul style="list-style-type: none"> ▪ يحدد المركز ضوابط تصنيف المرواغع المتدهورة بحسب حجم المواقع المتضرر ونطاق الضرر 							
<ul style="list-style-type: none"> ▪ الائحة التنفيذية لإعادة التأهيل البيئي للمواقع المتدهورة ومعالجة المرواغع الملوثة 						<ul style="list-style-type: none"> ◦ مراجعة خطة إعادة التأهيل <ul style="list-style-type: none"> ◦ المرکز الوطني للرقابة على الممارسات الضارة والکوارث البيئية 	
<ul style="list-style-type: none"> ▪ المرکز الوطني للرقابة على الممارسات الضارة والکوارث البيئية <ul style="list-style-type: none"> ◦ مراعحة دراسة التدقيق <ul style="list-style-type: none"> ◦ المراجعة الدقيقة للالتزام البيئي 							<ul style="list-style-type: none"> ◦ بدون مقابل مالي





م	النوع (الشخص أو التصريح أو الخدمة البيئية المقدمة)	اللائحة التنفيذية ذات العلاقة	الحد الأقصى للم مقابل المالي	الوحدة	ملاحظة
صيد الکائنات الفطرية البرية					
٨	ترخيص صيد الکائنات الفطرية البرية المسروج صيدها	اللائحة التنفيذية لمصيد الکائنات الفطرية البرية	المركز الوطني لتنمية الحياة الفطرية	ريل/سنة	يحدد المركز ضوابط تصنيف المهاجات بحسب مساحتها وعدد وأنواع الکائنات الفطرية الممكن صيدها فيها
٩	ترخيص محاراة خاصة لصيد البري	اللائحة التنفيذية لمصيد الکائنات الفطرية البرية	المركز الوطني لتنمية الحياة الفطرية	ريل/سنة	بناء على حجم المهاجرا:
					٥٥٠ (٣٠,٠٠٠) للمتوسطة (٤٠,٠٠٠) للكبيرة
١٠	بطاقة صيد	اللائحة التنفيذية لمصيد الکائنات الفطرية البرية	المركز الوطني لتنمية الحياة الفطرية	-	يصدر المركز قائمة بالمقابل المالي لجميع الکائنات الفطرية البرية المسموح صيدها وفق أحكام الأئحة التنفيذية لصيد الکائنات الفطرية البرية
١١	بطاقة صيد	اللائحة التنفيذية لمصيد الکائنات الفطرية البرية	المركز الوطني لتنمية الحياة الفطرية	بدون مقابل مالي	من (٦٠) إلى (١٠٠٠٠) بناء على (الکائن الفطري البري المراد صيده
١٢	أجل تنظيم الأعداد والمحافظة على الأنواع	اللائحة التنفيذية لمصيد الکائنات الفطرية البرية	المركز الوطني لتنمية الحياة الفطرية	-	ترخيص صيد الحيوانات والطيور البرية للأغراض العلمية والبحثية

بيان






إدارة البيئة البحرية والساحلية

النوع (الترخيص أو التصريح أو الخدمة البيئية المقدمة)	المختصة	الجهة	الوحدة	ملحوظة
ذات العلاقة	اللائحة التنفيذية	الحد الأقصى للم مقابل المالي	إدارة البيئة البحرية والساحلية	
١٣ ترخيص صيد الكائنات البحرية باستثناء الأسماك الاقتصادية	اللائحة التنفيذية لإدارة البيئة البحرية والساحلية	٥٥٠ (٥٥٠) ريال / سنة	المركز الوطني لتنمية الحياة الجوية	اللائحة التنفيذية لإدارة البيئة البحرية والساحلية
١٤ ترخيص استخراج متبنيات أو مشتقات الكائنات الفطرية للسموم استخرجها	اللائحة التنفيذية لإدارة البيئة البحرية والساحلية	٥٥٠ (٥٥٠) ريال / سنة	المركز الوطني لفطريات	اللائحة التنفيذية لإدارة البيئة البحرية والساحلية
١٥ ترخيص جمع الموارد في البيئة البحرية والساحلية	اللائحة التنفيذية لإدارة البيئة البحرية والساحلية	-	المركز الوطني لتنمية الحياة الجوية	اللائحة التنفيذية لإدارة البيئة البحرية والساحلية
١٦ ترخيص القيام بأنشطة علمية وبحثية في البيئة البحرية والساحلية	اللائحة التنفيذية لإدارة البيئة البحرية والساحلية	-	المركز الوطني لفطريات	اللائحة التنفيذية لإدارة البيئة البحرية والساحلية
١٧ ترخيص إقامة أو بناء بيوت تنمية الحياة الشعاب المرجانية الصناعية	اللائحة التنفيذية لإدارة البيئة البحرية والساحلية	-	المركز الوطني للفطريات	اللائحة التنفيذية لإدارة البيئة البحرية والساحلية
١٨ تصريح إقامة مسابقات أو ممارسة أنشطة الرياضات البحرية التي تتضمن اللائرام البيني	اللائحة التنفيذية لإدارة البيئة البحرية والساحلية	٥٠,٠٠٠ (٥٠,٠٠٠) ريال / يوم	المركز الوطني للراقبة على المسابقات أو ممارسة أنشطة الرياضات البحرية التي تتضمن اللائرام البيني	اللائحة التنفيذية لإدارة البيئة البحرية والساحلية
١٩ تصريح إقامة مسابقات أو ممارسة أنشطة الرياضات البحرية التي لا تتضمن البطارية واسطط ذات محرّكات	اللائحة التنفيذية لإدارة البيئة البحرية والساحلية	١٠,٦٥٠ (١٠,٦٥٠) ريال / يوم	المركز الوطني لتنمية الحياة	اللائحة التنفيذية لإدارة البيئة البحرية والساحلية



الوحدة	الحد الأقصى للم مقابل المالي	اللائحة التنفيذية ذات العلاقة	الجهة المختصة	النوع
ملاحظة				(الترخيص أو التصريح أو الخدمة البيئية المقيدة)
يصدر المركز الإشتراطات والارشادات المرتبطة بالتفاعل مع الكائنات الفطرية البحرية	٢٠	اللائحة التنفيذية لإدارة البيئة البحرية والساحلية (١٠٢٠)	المركز الوطني للتنمية الحية البحرية والبيئية والفنية	وأنشطة الغوص
يصدر المركز الإشتراطات والارشادات المرتبطة بالتفاعل مع الكائنات الفطرية البحرية	-	اللائحة التنفيذية لإدارة البيئة البحرية والبيئية والفنية	في بيئاته الطبيعية	ترخيص القيام بأعمال المرشد السياحي في مجال الانشطة السياحية المرتبطة بتنمية الحياة الفطرية الطبيعية
يصدر المركز الإشتراطات إنشاء عوامات رسو وسائل النقل البحري والأماكن المسروحة وإنشادها	-	اللائحة التنفيذية لإدارة البيئة البحرية والساحلية	المركز الوطني للتنمية الحية البحرية والبيئية والفنية	٢١ بالتفاعل مع الكائنات الفطرية البحرية في بيئاتها الطبيعية
-	-	اللائحة التنفيذية لإدارة البيئة البحرية والساحلية	المركز الوطني للتنمية الحية البحرية والبيئية والفنية	٢٢ ترخيص إنشاء عوامات رسو وسائل النقل البحري
-	-	اللائحة التنفيذية لإدارة البيئة البحرية والساحلية	المركز الوطني للتنمية الحية البحرية والبيئية والفنية	٢٣ ترخيص لزراعة أشجار مانجروف في البيئة البحرية والساحلية
٢٤ إعادة تصدير أو عبور أو من البحر أو تصدير أو الفطرية	ريل / لكائن	اللائحة التنفيذية للأتجار في الكائنات الفطرية	المركز الوطني للتنمية الحية البحرية والبيئية والفنية	٢٥ ترخيص استيراد أو الإدخال
٢٦ المقابض المالي الأساسي: (٢٠) (يسعى بالتجار بـ (٢٠) كائن فطري حي أو كجم من المتاجلات)	ريل / ترخيص	اللائحة التنفيذية المقابض المالي الأساسي: (٢٠)	اللائحة التنفيذية المقابض المالي الأساسي: (٢٠)	

التجار بالكائنات الفطرية



الوحدة	الحد الأقصى للم مقابل المالي	اللائحة التنفيذية ذات العلاقة	الجهة المختصة	النوع
				(الترخيص أو التصرية أو الخدمة البيئية المقدمة)
الذي يريل / كجم من المنتجات	المقابل المالي الإضافي: (١,١)	ومنتجاتها ومشتقاتها	نقل للكائنات الفطرية (المدرجة في الترخيص)	٤٧
الذي يريل/أثر خصص	المقابل المالي الإضافي: (١,١)	اللائحة التنفيذية للإتجار في الكائنات الفطرية (المدرجة في الترخيص) ومنتجاتها	المركز الوطني لتنمية الحياة الفطرية	٤٨
الذي يريل/أثر خصص	المقابل المالي الأساسي: (٢٠٢٠)	اللائحة التنفيذية للإتجار في الكائنات الفطرية ومنتجاتها ومشتقاتها	المركز الوطني لتنمية الحياة الفطرية	٤٩
الذي يريل/أثر خصص	المقابل المالي الإضافي: (١,١)	اللائحة التنفيذية للإتجار في الكائنات الفطرية	المركز الوطني لتنمية الحياة الفطرية	٥٠
الذي يريل/أثر خصص	المقابل المالي الأساسي: (٥٥٠)	اللائحة التنفيذية للإتجار في الكائنات الفطرية	المركز الوطني لتنمية الحياة الفطرية	٥١
الذي يريل/أثر خصص	المقابل المالي الإضافي: (١,١)	اللائحة التنفيذية للإتجار في الكائنات الفطرية	المركز الوطني لتنمية الحياة الفطرية	٥٢
الذي يريل/أثر خصص	المقابل المالي الإضافي: (١,١)	اللائحة التنفيذية للإتجار في الكائنات الفطرية	المركز الوطني لتنمية الحياة الفطرية	٥٣
الذي يريل/أثر خصص	المقابل المالي الإضافي: (٥٥)	اللائحة التنفيذية للإتجار في الكائنات الفطرية	المركز الوطني لتنمية الحياة الفطرية	٥٤
شهادة ملكية للحيوانات الفطرية (تشمل جواز السفر)	شهادة شهادة ملكية للحيوانات الفطرية (تشمل جواز السفر)	اللائحة التنفيذية للإتجار في الكائنات الفطرية ومنتجاتها ومشتقاتها	المركز الوطني لتنمية الحياة الفطرية	٥٥



Jen



النوع (الترخيص أو الخدمة البيئية المقدمة)	اللائحة التنفيذية ذات العلاقة	الوحدة	المحافظة
٢٨ ترخيص الأنواع تحت الأسر أو اصطناعيا	اللائحة التنفيذية المركز الوطني لتنمية الحياة الفطرية	ريل / ترخيص ريل / المقابل المالي الإضافي: (١١)	ريل / ترخيص على الحيوانات التجارية كالمواثي فطري
٢٩ ترخيص محلات بيع الحيوانات الفطرية	اللائحة التنفيذية للاتجاه بالكتانات لتنمية الحياة الفطرية	ريل / حيوان (تسمح ببيع حتى (٣٠) حيوان)	ريل / المقابل المالي الإضافي: (١٠)
٣٠ تصريح دخول إلى منطقة محمية	اللائحة التنفيذية لتنمية الحياة الفطرية	ريل / تصاريح دخول والمقابل المالي لكل منها مع الأخذ بالاعتبار مدة صلاحية التصرير و الفدات العمرية (فأصর أو مسن و غيره) والحالة الصحية (كونوي الاحتياجات ال الخاصة) والحالة المهنية	ريل / بيان (٤٤٠)

تنمية الحياة الفطرية في المناطق المحمية

٣٠ تصريح دخول إلى منطقة محمية	اللائحة التنفيذية لتنمية الحياة الفطرية	ريل / تصاريح دخول والمقابل المالي لكل منها مع الأخذ بالاعتبار مدة صلاحية التصرير و الفدات العمرية (فأصর أو مسن و غيره) والحالة الصحية (كونوي الاحتياجات ال الخاصة) والحالة المهنية	ريل / بيان (٤٤٠)
----------------------------------	---	---	------------------------



اللامحة التنفيذية ذات العلاقة	الحد الأقصى للم مقابل المالي	المختصة	النوع (الترخيص أو التصريف أو الخدمة البيئية المعتمدة)
عامل أو تلميذ أو متزوج أو غيره أو الجنسيه (سعودي أو أجنبي)	الوحدة	الجهة المختصة	م
أحكام هذه اللائحة واللائحة التنفيذية والمناطق المحمية	تصدر المركز قائمة بالمحميات التي يسمح فيها بالرعي وفق أحكام اللائحة التنفيذية للمناطق المحمية	اللائحة التنفيذية للمناطق المحمية	٣١ ترخيص الرعي في المناطق المحمية الفطرية
يلال / ترخيص / سنة	يلال / رأس ماشية	يلال الأساسي: (٥٥٠) (يسحب بالرعي لـ (٥٠) رأس ماشية)	٣٢ ترخيص الرعي في المناطق المحمية الفطرية
يلال / هكتار / سنة	يلال الإضافي: (١١)	(١٠,١٠٠)	٣٣ ترخيص لأنشطة الزراعية في المناطق المحمية الفطرية
يلال / هكتار / سنة	يلال المحمية	يلال المحمية قائمة بالمحميات التي يسمح فيها بالاستثمار وأواعي الزراعية وفق أحكام اللائحة التنفيذية للمناطق المحمية	٣٤ ترخيص لأنشطة الزراعية في المناطق المحمية الفطرية
يلال / رأس ماشية	يلال المحمية	يلال المحمية قائمة بالمحميات التي يسمح فيها بالاستثمار وأواعي الاستثمار المتاحة وفق أحكام اللائحة التنفيذية للمناطق المحمية	٣٥ ترخيص للاستثمار في المناطق المحمية الفطرية



النوع (الترخيص أو التصريف البيئية المقدمة)	الجهازة المختصة	اللائحة التنفيذية ذات العلاقة	الوحدة الاقصى للم مقابل المالي	ملاحظة
موارد المنطقة المحمية وجنبها	لتنمية الحياة الفطرية	يسري بالاستفادة /جني حتى (١٠) كجم من الموارد المقابل المالي الإضافي: (٢٦)	ترخيص بالموارد التي يسمح بالاستفادة منها والمكميلات المسوحة	
٣٥ تصاريح أو ترخيص إقامة المناطق الخاصة	المركز الوطني لتنمية الحياة الفطرية	اللائحة التنفيذية للمناطق المحمية	ريل / كغم	
٣٦ ترخيص الاستراغ أو التثمير في المناطق المحمية	المركز الوطني لتنمية الحياة الفطرية	اللائحة التنفيذية للمناطق المحمية	-	
٣٧ ترخيص تقليم الأشجار في المناطق المحمية	المركز الوطني لتنمية الحياة الفطرية	اللائحة التنفيذية للمناطق المحمية	بدون مقابل مالي	
٣٨ ترخيص وتصريح الأنشطة العلمية والبحثية في المناطق المحمية	المركز الوطني لتنمية الحياة الفطرية	اللائحة التنفيذية للمناطق المحمية	بدون مقابل مالي	
٣٩ تصريح أو ترخيص الاحتطاب	المركز الوطني لتنمية الغطاء النباتي ومكافحة التصحر	اللائحة التنفيذية للاحتطاب	ريل / كجم	يقصد بالاحتطاب الأنشطة التالية وفق الائحة التنفيذية للاحتطاب: - جمع الحطب - استيراد أو نقل أو تغزير أو بيع أو

القطاع النباتي

٥٠ تصريح باحتطاب حتى (٥٠) كجم) الم مقابل المالي الإضافي: (١,١)	ريل / تصريح أو ترخيص الاحتطاب	المركز الوطني لتنمية الغطاء النباتي ومكافحة التصحر	٣٩ تصريح أو ترخيص الاحتطاب	يقصد بالاحتطاب الأنشطة التالية وفق الائحة التنفيذية للاحتطاب:
---	-------------------------------------	---	----------------------------------	--



النوع الم投资基金 ذات العلاقة	الجهة المختصة	الحد الأقصى للم مقابل المالي	الوحدة	ملاحظة
م	الإنابة التنفيذية ذات العلاقة	الـ	الـ	الـ
ـ	ـ	ـ	ـ	ـ
ـ	ـ	ـ	ـ	ـ





اللائحة التنفيذية ذات العلاقة	الحد الأقصى للم مقابل المالي	الجهة المختصة	نوع الخدمة (الرخيص أو التصريح أو المقدمة)	م
والجنسية (سعودي أو أجنبي) لطالب التصريح	ريل / تصريح / سنة	اللائحة التنفيذية لتنمية الغطاء النباتي ومكافحة التصحر	تصريح الرعي خارج المناطق محمية	
المقابل المالي الأساسي: (٥٥٠) (يسع بارعي -٥٠) رأس مشية)	ريل / رأس مائذنة	المقابل المالي الإضافي: (١١)		
اللائحة التنفيذية لتنمية الغطاء النباتي ومكافحة التصحر	ترخيص الاسترراع أو التثمير في أراضي الغطاء النباتي	المركز الوطني لتنمية الغطاء النباتي ومكافحة التصحر	المركز الوطني لتنمية الغطاء النباتي ومكافحة التصحر	٤٢
اللائحة التنفيذية لتنمية الغطاء النباتي ومكافحة التصحر	لا مقابل مالي	اللائحة التنفيذية لتنمية الغطاء النباتي ومكافحة التصحر	اللائحة التنفيذية لتنمية الغطاء النباتي ومكافحة التصحر	٤٣
اللائحة التنفيذية لتنمية الغطاء النباتي ومكافحة التصحر	لا مقابل مالي	اللائحة التنفيذية لتنمية الغطاء النباتي ومكافحة التصحر	اللائحة التنفيذية لتنمية الغطاء النباتي ومكافحة التصحر	٤٤
اللائحة التنفيذية لتنمية الغطاء النباتي ومكافحة التصحر	لا مقابل مالي	اللائحة التنفيذية لتنمية الغطاء النباتي ومكافحة التصحر	اللائحة التنفيذية لتنمية الغطاء النباتي ومكافحة التصحر	٤٥
اللائحة التنفيذية لتنمية الغطاء النباتي ومكافحة التصحر	ريل / ترخيص / سنة	اللائحة التنفيذية لتنمية الغطاء النباتي ومكافحة التصحر	اللائحة التنفيذية لتنمية الغطاء النباتي ومكافحة التصحر	٤٦

النوع (الترخيص أو الخدمة البيئية المقدمة)	المختصة	الجهة	الحد الأقصى للم مقابل المالي	الوحدة	ملاحظة
---	---------	-------	------------------------------	--------	--------

المواد المستنفدة لطبيعة الأوزون ومركيبات الكربون الهيدروفلوريرية

٥٠	تصريح النقل بالعبور الكريبوں الهيدروفلوريرية	المركز الوطني	اللائحة التنفيذية ذات العلاقة	الحد الأقصى للم مقابل المالي	النوع (الترخيص أو الخدمة البيئية المقدمة)	
٦٤	٩٤	تصريح استيراد أو تصدير أو إعادة تصدير أو استخدام أو تخزين المواد المستنفدة لطبيعة الأوزون ومركيبات الكربون الهيدروفلوريرية	اللائحة التنفيذية للمواد المستنفدة لطبيعة الأوزون ومركيبات الكربون الهيدروفلوريرية	ال مقابل المالي الأساسي: ٣٠,٥٠٠ (يسمح باستيراد أو تصدير أو إعادة تصدير أو استخدام أو تخزين حتى (٢٠) طن) المقابل المالي الإضافي: (١٧٥)	بيان / تصريح	
٦٧	٧٤	تصريح الاستيراد أو التصدير أو إعادة التصدير أو استخدام أو تخزين المواد المستنفدة لطبيعة الأوزون ومركيبات الكربون الهيدروفلوريرية	اللائحة التنفيذية للطاقة على الاتر ام البيئي	المقابل المالي الأساسي: ٣٠,٥٠٠ (يسمح باستيراد أو تصدير أو إعادة تصدير أو استخدام أو تخزين حتى (٢٠) طن) المقابل المالي الإضافي: (١٧٥)	بيان / تصريح	
٦٨	٤٨	تصريح استيراد، أو تصدير، أو إعادة تصدير الجديد من الأجهزة أو المعدات أو المنتجات الخاضعة للرقابة (تحتوي على مواد مستنفدة لطبيعة الأوزون ومركيبات الكربون الهيدروفلوريرية)	المركز الوطني للرقابة على الانتاج البيئي	اللائحة التنفيذية للطاقة على الاتر ام البيئي ومركيبات الكربون الهيدروفلوريرية	تصريح بصدر المركز قائد وضوابط بمكافى وزن المواد المستنفدة لطبيعة الأوزون ومركيبات الكريبوں الهيدروفلوريرية لفنادت الأجهزة والمعدات والمنتجات	بيان / تصريح
٦٩	٤٩	تصريح تصدير أو إعادة تصدير المستعمل من الأجهزة والمعدات والمنتجات الخاضعة للرقابة (تحتوي على مواد مستنفدة لطبيعة الأوزون ومركيبات الهيدروفلوريرية)	المركز الوطني للرقابة على الانتاج البيئي	اللائحة التنفيذية للمواد المستنفدة لطبيعة الأوزون ومركيبات الكربون الهيدروفلوريرية	تصريح بصدر المركز قائد المقابل المالي الأساسي: ٣٠,٥٠٠ (يسمح باستيراد أو إعادة حتى المقابل المالي الإضافي: (١٧٥)	بيان / تصريح






النوع (الرخيص أو التصريح البيئية المقدمة)	الجهة المختصة	الوحدة الإذاعة التنفيذية ذات العلاقة	الحد الأقصى للم مقابل المالي	ملاحظة
للمواد المستنفدة لطبقة الأوزون ومركبات الكربون والهيدروفلورية على مواد مستنفدة لطبقة الأوزون ومركبات الكربون الهيدروفلورية	للراقبة على الإذراام البيئي	٣٥٠٠ (٣) (سمح بالنقل بالعبور لـ (٢٠))	وضوابط بمكافئ وزن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون ومركبات الكريون الهيدروفلورية لفلات الأجهزة والمعدات والمنتجات	
٣٥٠٠ (٣) (سمح بالنقل بالعبور لـ (٢٠))	للراقبة على الإذراام البيئي	٣٥٠٠ (٣) (سمح بالنقل بالعبور لـ (٢٠))	يعذر المركز قائمة وضوابط بمكافئ وزن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون ومركبات الكريون الهيدروفلورية لفلات الأجهزة والمعدات والمنتجات	
٣٥٠٠ (٣) (سمح بتصنيع أو استخدام حتى (٢٠) طن)	المقابل المالي الأساسي:	٣٥٠٠ (٣) (سمح بتصنيع أو استخدام حتى (٢٠) طن)	تصريح تصنيع أو استخدام المواد، أو الأجهزة أو المعدات أو المنتجات الخاضعة للرقابة (تحتوي للمواد المستنفدة لطبقة لطبقة الأوزون ومركبات الكربون والهيدروفلورية)	
٥١ ٥٢	اللائحة التنفيذية للمواد المستنفدة لطبقة الأوزون ومركبات الكربون والهيدروفلورية	٥١ ٥٢	تصريح التجديد ترخيص المنشآت القائمة التي تصمم أو تستخدم المواد أو الأجهزة والمعدات والمنتجات الخاضعة للرقابة	اللائحة التنفيذية للمواد المستنفدة لطبقة الأوزون ومركبات الكربون والهيدروفلورية
٥٣	تصريح التجاوز المؤقت لماقييس الانبعاثات من المصادر الثابتة	٥٣	تصريح التجاوز المؤقت لماقييس الانبعاثات من الإذراام البيئي	اللائحة التنفيذية لجريدة الهواء اللائحة التنفيذية لجريدة الهواء
جريدة الهواء				
٦٧	يحدد المركز المقابل المالي المتوجب للتصريح بحسب المقاييس المعنية	٦٧	المركز الوطني للراقبة على الإذراام البيئي	٦٧



النوع (الرئيس أو التصرير أو الخدمة البيئية المقدمة)	اللائحة التنفيذية ذات العلاقة	الوحدة الاوقسي للم مقابل المالي	الجهة المختصة	ملاحظة
٥٤ وصرف جودة الهواء الابتزام البيئي	اللائحة التنفيذية لجودة الهواء	لا مقابل مالي	المركز الوطني للرقابة على الابتزام البيئي	ونسبة التجاوز المترقبة ومدى تأثير ذلك على البيئة، ومدة السماء
٥٥ المعالجة الابتزام البيئي	تصريح التجاوز المؤقت لمقابل مياه الصرف المعالجة	٥٥ ريل	المركز الوطني للرقابة على الابتزام البيئي	يجدد المركز المقابل المالي المتوجب للتصريح بحسب المقاييس المعنية ونسبة التجاوز المترقبة ومدى تأثير ذلك على البيئة، ومدة السماء
جودة المياه				
٥٦ المعالجة في الإبار الجوفية على الوزارة وفق اللائحة التنفيذية لحماية الأوساط المائية من التلوث.	تصريح حقن مياه الصرف للحماية الأوساط المائية من التلوث اللائحة التنفيذية للحماية الأوساط المائية من التلوث.	٥٦ ريل / بذر	المركز الوطني للرقابة على الابتزام البيئي	يجفف المركز المقابل المالي المتوجب للتصريح بحسب المقاييس المعنية ونسبة التجاوز المترقبة ومدى تأثير ذلك على البيئة، ومدة السماء
٥٧ ترخيص تصريف مياه صرف المعالجة في	اللائحة التنفيذية لحماية الأوساط	٥٧ ريل / موقع	المركز الوطني للرقابة على الصرف	ومنها التجاوز المترقبة ومدى تأثير ذلك على البيئة، ومدة السماء





النوع (الرئيسي أو المترافق) المؤدية ذات العلاقة	الجهة المختصة	الوحدة الحد الأقصى للم مقابلات المالية	الملحوظة
الأوساط البيئية	الالتزام البيئي		
٥٨ شيكولات رصد ومراقبة المياه للحماية الأوساط للتلوث البيئي البيئية من التلوث	المركز الوطني للراقبة على الالتزام البيئي	- مقابل مالي	
٥٩ تصارييف المؤقت للمقايس الصاروخ للسومو فيها	المرقاب على الالتزام البيئي	ريال (١٠,٠٠٠) (١١,٠٠٠)	الضوابط
٦٠ ترخيص لمقدمي الخدمات البيئية	المركز المختص	ريال / سننة لكل منها	يصدر المركز المختص فائقة تحدد أنواع الخدمات المقدمة من مقدمي الخدمات وفقاً تصنيفهم والمقابل المالي
٦١ مقدمي الخدمات البيئية	الائحة التنفيذية للمقايس الخدمات البيئية	٥٥,٠٠٠ (١) ٥٥,٠٠٠ (٢)	يتصارييف التجاوز المؤقت

